

على غير ذلك من دعوى بطلان الزكوة علموا ذلك وحققوه وفيما  
 شهداء قدامهم بكونه مستولاً منهم لما بلغاه كذا **عقد استعانة** وهو  
 أو بصحة يلو تار يخد حصر في ملان برملان واستشهد بشهادة زنا استعانة  
 واستعانة يكون بها متى أمكنه القيام واستعانة الحان كلان الزمان أو فصر  
 وان كان سكت عن كل حصر ملان أو صالح أو روج النزاع أو غيره ذلك ما يود  
 التي تضيع حصر فذا لك ما يبيدوا فاستعانة كل ذلك ما جعل حصر وضع  
 وفلة زنا حصر في البادية وان من تخرج فيه عرت أو عارة أو استغلال أو غير ذلك  
 مما يود التي التضييع وهو غير قابل لذلك ولا راض به وان باي على حصر  
 ما يضره طوع الزمان ولا بعد المكان وجعل هذا استعانة في بغير وسكر  
 بلوغ حصر لتنام مشهور بذلك على شهيد به وهو حان كما له وعرفه كذا  
**نوع آخر من استعانة** واستعانة في حصر في شهيد به كما  
 الله حصر ملان البطلان وكذا ان فلان البطلان كان فيما قبل تاريخ بغير  
 كذا ادعى عليه بدعوى كذب وأما وزور ومعنى بسبب ذلك اليك كذا  
 البلوغ الوقت وهو ملان البطلان وزنا على عليه الحاكم الزكوة ونهيا  
 واخذ له من ما وجد عنده من مان وامتنعوا واحتزم بحرم الولي لخاصة  
 بلان البطلان يقع الله به واخذ له من ما وجد عنده خوفا على نفسه وسكونه  
 وجوه على نفسه وبلغ ماله وامتنعوا وامره ان كذب منه المكنى الزكوة  
 الصلح كمن دعوا عليه الزكوة بغيره منها وتوقع عليه عنه بعد الحاكم المكنى  
 كور يخرج بسبب ذلك من حرم الولي المكنى كور ما شهد ملان الزكوة زنا  
 شهيد به بشهادة استعانة واستعانة ادعى له ليوم زنا حنبا ابيه ان  
 ان طالع عن دعوا عليه مان ودفعه ابيه واجرا له منه واسفك عنه ذلك زنا  
 استعانة به زنا استعانة او زنا استعانة به زنا استعانة ما تكرر وتناهي او ام  
 اعترى بانه لم يبق له عليه حجة او دعوى هو ولا وجه يكلمه او كذا فياظر  
 محتم او ما نهى الحاكم لم يسمع أو اسفك عنه الرجوع والغباء عليه بسبب  
 شائبه الحاكم به من غير ان تباين دعوا عليه الزكوة بموجب شرعي او مواخذة  
 له من جانب المكنى او صدق له منه فون او جعل من كل ما فيه اكل حصر ذلك

بانه

بانه غير ملان لذلك كله وان شئ منه واهو مواخذ به بل هو باي على حصر بغير  
 به على المكنى الزكوة متى أمكنه الغباء بموجب شرعي كلان الزمان في ذلك  
 فصر كونه انما جعل مع هذا ان صدر له منه ليام على نفسه وبلغ ماله من  
 سكون الحاكم الزكوة وفهره له من غير بموجب شرعي استعانة انما عرفه  
 فذكره شهيد به عليه من الشهرة به وهو محض محض من حرم الولي المكنى  
 محض بغير كذا **عقد تبيين** في حصر شهيد به بوج ملان البطلان  
 على ان ملان ان جميع من كذا ملك او يني فيه او غير من ارباع او ان شئ في قدس  
 سفيح بيرة وليس له من ولا ممنون ويل من جميع ما استغل فيه فان سبب  
 عدم قيامه على او على حصر في عدم يثبت او لضعفه او لبعده من البلد  
 جاء باي على حصر طان الزمان فصر عرفه فذكره شهيد به عليه با كذا وعرفه  
 كذا **عقد رفق** الملك وعدم التصرف فيه الشهادة ملان برملان انه او  
 فعلا ولا بد ملان الملك التي بيرة ومنع له قيم التصرف وراحا حان من بيع  
 او هبة او غير من حصر او غيره ذلك من انواع التصرفات بحيث ان نادى على ما هو  
 عليه من التصرف في ذلك حتى يقع زنا فصل بينهما بموجب شرعي مانه تار  
 من غفوة الشرع او المكنى او شرح البطلان او جماعة اهل البلد او من الحاكم  
 في ذلك البلد وهو على حصر من يوم الزمان ووضع له داهم الشبهة ان وقع ذلك  
 ذلك فيما يود ملان الامانة وصيا بتم الشهادة او فقامت امير عرفه فذكره  
 شهيد به عليه با كذا وعرفه كذا **عقد الزهر** زهر ملان البطلان جميع  
 الدابة او المكنولة او غيره ذلك مما يجوز رهنه مطلقا كذا من الزمان او انتم  
 اما من سلف اوس بيع او غيره ذلك رهننا ما يحكماد بعد له وفي الزهر يذره و  
 حازره حوزا تاما على ان يود ما وجب عليه كذا في رد اليه دينه ولا يجوز بعد  
 الشرع العز منه الزهر الزكوة رهننا تحيما يجوز ممنوعا عن انقوت والتفويت  
 الامور بموجب شرعي عرفه فذكره شهيد به عليه با كذا وعرفه كذا **بيان**  
 فاذا مضى راجل واعا ب طاب الزهر وامتنع من ائتمنه رهنه ويرجع امره اليه  
 الشرع في ائتمنه ولا يبيع باذنه فاذا امر ببيعهم فتقول المكنى وحده  
 عن ادعى من يجب له الزهر الذي لا كذا الزهر وضع ملان رهننا لبلان ثلاثة